

خاتمة المستدرك

[53] [76] - وإلى أحمد بن محمد الكوفي: صحيح في التهذيب، في باب القضاء في

اختلاف الاولياء، في كتاب الديات في الحديث السابع (1). وفي باب الجنايات على الحيوان، في الحديث الثامن (2). وفي باب حدود الزنا، قريبا من الاخر بثلاثة وتسعين حديثا (3). وفي الاستبصار، في باب أنه ليس للنساء عفو ولا قود، في الحديث الاول (4). [77] - وإلى أحمد بن محمد بن نوح: فيه: جماعة من أصحابنا في الفهرست (5). [78] - وإلى أحمد بن محمد بن يحيى: صحيح في التهذيب، في باب التيمم، قريبا من الاخر بثلاثة عشر حديثا (6)، ومرة اخرى فيه، قريبا من الاخر بأربعة أحاديث (7)، وفي باب

_____ = جيد، وأما الثاني: فقد وقع فيه أحمد بن

محمد بن الحسن بن الوليد والذي لم يذكره النجاشي، ولا الشيخ في الفهرست والرجال، ولا العلامة، ولا ابن داود، ولا ابن شهر آشوب في معالم العلماء. إلا ان العلامة صحح بعض طرق الشيخ في التهذيب مع وقوع أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد فيها، كطريق الشيخ إلى محمد بن الحسن بن الوليد، وطريقه إلى الحسين ابن سعيد، راجع مشيخة التهذيب 10: 58 و 65، ورجال العلامة: 276 - الفائدة الثامنة. ولعل هذا هو مستند التوثيق عند بعض المتأخرين، ومنهم الاردبيلي والمصنف - قدس سرهما - مع كون أحمد هذا من مشايخ الاجازة، فلاحظ. (1) تهذيب الاحكام 10: 177 / 692. (2) تهذيب الاحكام 10: 310 / 1158. (3) تهذيب الاحكام 10: 30 / 97. (4) الاستبصار 4: 262 / 988. (5) فهرست الشيخ: 37 / 117، وقد تقدم في الهامش الخاص بالطريق رقم [71] المراد من لفظ (الجماعة)، فراجع. (6) تهذيب الاحكام 1: 201 / 585. (7) تهذيب الاحكام 1: 204 / 594. (*)